

لقد اختلف الفقهاء في تحديد الطبيعة القانونية لعقود الاستثمار الدولية، وذلك لكون الدول أو وعليه فمسألة تحديد الطبيعة القانونية للعقود المبرمة بين الدولة وأشخاص القانون الخاص قد أثارت العديد من المشكالت القانونية. كالمها ينتميان الى نظام قانوني مختلف ويدخالن في المعاملت التعاقدية بمفاهيم خاصة، متعاقد كدولة ذات سيادة لها سلطة عامة، "من جلس في بيته بسبب الوباء ف له أجر الشهيد بإذن وإن لم يمت"، لقول الرسول الكريم صلى هلا عليه وسلم: "ليس من محاضرات في مقياس قانون الاستثمار الدولي السنة الثالثة اقتصاد دولي الصفحة 7 من 18 وقد أقر المشرع الج ائزري هذا المبدأ أو لأسباب التي يقرها القانون". سؤال: ما أهمية تحديد الطبيعة القانونية لعقود الاستثمار الدولي؟ وبالتالي معرفة المنازعات أي التحكيم الدولي. تم

تكييف الطبيعة القانونية لعقود الاستثمار الدولية الى أربع آراء مختلفة كما يلي في المطالب. تعتبر عقود الاستثمار الدولية عقودا إدارية أي أنه يطبق عليها القانون الإداري، نشاط الهيئات التابعة للدولة أو أحد أجهزتها أو الدولة بحد ذاتها عند إبرام العقد، حيث تخضع هذه النشاطات إضافة الى قانون الاستثمار الى القوانين والتشريعات الخاصة بكل قطاع. يستند اعتبار عقود الاستثمار الدولية كعقود إدارية الى: - عقود الاستثمار هدفها تحقيق المنافع العامة او تسيير مرافق عمومية وبالتالي فهي تقوم على أساس المصلحة العامة بغض النظر عن هدف الربح. - المميزات التي يحصل عليها المستثمر نتيجة هذا العقد غير مألوفة في مجال العقود مع - حق الدولة ممثلة في هيئاتها على الرقابة على الاستثمار للتأكد من تنفيذ العقد وفق الشروط المتفق عليها. وفقا للقانون الإداري يمكن أن يعرف عقد الاستثمار "بأنه عمل قانوني ينتج عن توافق ارادتين أو سواء إدارة الإدارة أو أحد أشخاص القانون العام مع إرادة أخرى، أو مع إرادة أحد أشخاص القانون الخاص بحيث يترتب عليها آثار قانونية". إال كان له مثل أجر الشهيد". - أخرجه أحمد- المطالب الثاني: عقود الاستثمار الدولية من عقود القانون الخاص يرى مؤيدو أن عقود الاستثمار الدولية من عقود القانون الخاص، أن اعتبارها من العقود الإدارية غير جاذب للاستثمار وهذا تجنباً للمخاطر التشريعية والقضائية الناتجة عن هذا الاعتبار، وعليه يرون أن الدولة المضيفة للاستثمار البد أن تبتعد عن أحكام القانون العام وتلجأ الى تطبيق مما يحقق المساواة بين أطراف العقد ويقدم الحماية للمستثمر الأجنبي. لأسباب التالية: - مرونة العقد، بحيث تستطيع الدولة المضيفة للاستثمار التوفيق بين مصالحها ومصالح المستثمر الأجنبي. - أغلب عقود الاستثمار، قد ال تكون الدولة طرفا بل أحد هيئاتها أو أجهزتها تعامل بوصفها - متطلبات التجارة الدولية تفرض على الدول أن تنزل للتعاقد شأنها في ذلك شأن الشخص العادي حتى تتحقق مصالحها وتحافظ على عالقاتها الاقتصادية الدولية. - تطبيق الدولة للقانون العام يشمل رعاياها فقط، تتعاقد معه من الأجانب، حيث أن سيادة الدولة محددة بنطاقها الإقليمي وخارج ذلك تقف على - الممتيا ازت الاستثنائية في قانون الاستثمار الوطني هي لصالح المستثمر الأجنبي وليس الدولة. المطالب الرابع: عقود الاستثمار من العقود التجارية الدولية إن وجود العنصر الأجنبي يعطي لعقود الاستثمار صفة الدولية وهو من عقود التجارة الدولية وهذا لأسباب تتعلق باختلاف جنسية أطراف العقد والختالف مكان إبرام العقد أو مكان تنفيذ العقد. "من جلس في بيته بسبب الوباء ف له أجر الشهيد بإذن وإن لم يمت"، لقول الرسول الكريم صلى هلا عليه وسلم: "ليس من رجل يقع الطاعون، إال كان له مثل أجر الشهيد". - أخرجه أحمد- محاضرات في مقياس قانون الاستثمار الدولي السنة الثالثة اقتصاد دولي تعلق بمصالح التجارة الدولية تكون قابلة للتحكيم التجاري الدولي. المبحث الرابع: معايير دولية عقود الاستثمار ولذا فان وضع المطالب الأول: المعيار القانوني يقوم هذا المعيار على توافر الصفة الأجنبية في الرابطة العقدية، وهناك من الفقهاء من اعتبر أن العقد دولي اذا كان أحد أطرافه أو كان محل العقد أو الواقعة المنشئة له لها صبغة أجنبية. وفقا للمعيار القانوني الحديث فإن دولية عقد الاستثمار ال تقوم فقط على عناصره، لسلطة القضاء التقديرية التقرير في هذا الموضوع. الظواهر الاقتصادية الداخلية والدولية، وهذا الأمر دفع فقهاء طرح المعيار الاقتصادي إلمكانيته في تحديد الرابطة العقدية لعقد الاستثمار باعتبار المعيار الاقتصادي أكثر استجابة لمتطلبات التجارة الدولية. المطالب الثاني: المعيار الاقتصادي محتواه المادي والاقتصادي، مثل حركة رؤوس الأموال وأثره على اقتصاد الدولة، فالعقد يعتبر والجزر لرؤوس الأموال أي انتقال رؤوس الأموال عبر الحدود) تحرك القيم الاقتصادية ذهابا وإيابا) دولتين أو أكثر حتى يعتبر العقد دوليا، رجل يقع الطاعون، فيمكث في بيته صابرا محتسبا يعلم أنه ال يصيبه إال ما كتب هلا له، إال كان له مثل أجر الشهيد".

محاضرات في مقياس قانون الاستثمار الدولي السنة الثالثة اقتصاد دولي بحيث يرتبط بالعمليات الاقتصادية التي تأخذ صور مثل حركة رؤوس الأموال والخدمات والتصدير والاستيراد وغيرها عبر الحدود، يعتبر المعيار القانوني اذا ما قارناه بالمعيار الاقتصادي أكثر اتساعا وضوحا في إضفاء المطالب الثالث: المعيار المختلط يجمع هذا المعيار بين المعيارين القانوني والاقتصادي، اذ ال يكتفي بتوفر العنصر الأجنبي ليقرر بل ويشترط أيضا أن يتعلق بمصالح التجارة الدولية. المبحث ال خامس:

الآثار المترتبة على عقد الاستثمار التي تقع على أطرافها كمثالثتها من العقود، المطلوب الأول: أطراف العقد وتعتبر من أشخاص القانون الدولي، ويمكن أن -2المستثمر الأجنبي: ان المعيار للتمييز بين الوطني والأجنبي في العصر الحالي هو الجنسية، وهذه الأخيرة تعتبر رابطة قانونية سياسية تربط شخصا بدولة معينة، عادة ما تقتصر تشريعات الجنسية بتحديد من هو "من جلس في بيته بسبب الوفاء ف له أجر الشهيد بإذن وإن لم يمت"، لقول الرسول الكريم صلى هلا عليه وسلم: "ليس من إل كان له مثل أجر الشهيد". محاضرات في مقياس قانون الاستثمار الدولي السنة الثالثة اقتصاد دولي • الشخص الطبيعي: كل فرد يتمتع بجنسية دولة ما حسب أحكام قانون الجنسية السائد بها، المستثمر الأجنبي كشخص طبيعي هو الذي يحمل جنسية الطرف المتعاقد ويمارس نشاطا اقتصاديا وفي أغلب الحالات تكون الشركات هي الشخص المعنوي في عقود الاستثمار الأجنبي كالشركات متعددة الجنسيات، مشروع شركات خاصة أو شركات عامة. هناك مجموعة من الحقوق والالتزامات التي تقع على كل طرف كأثر إلب ارم عقد الاستثمار الأجنبي. • حق الدولة في الرقابة والشراف: وهذا للتأكد من أداء الطرف الآخر للالتزامات المتفق عليها وتحقيقا للمصلحة الوطنية. • حق الدولة في نزع ملكية المال المستثمر(التأميم، المصادرة): تملك الدولة ذات السيادة الحق في الجزاءات على المستثمر الأجنبي اذا أهمل أو قصر أو تأخر في تنفيذ التزاماته المنصوص عليها وتختلف هذه الجزاءات من مالية الى جزاءات ضاغطة (وضع المشروع تحت الحراسة بالنسبة لعقود المتياز، المتعاقد بالنسبة لعقود التوريد، "من جلس في بيته بسبب الوفاء ف له أجر الشهيد بإذن وإن لم يمت"، محاضرات في مقياس قانون الاستثمار الدولي السنة الثالثة اقتصاد دولي بمنحها له. كما أنه يقع على • الحق في إزالة كافة المعوقات: وهذا حتى يستطيع المستثمر الأجنبي تنفيذ التزاماته، وقد نصت أغلب قوانين الاستثمار في الدول المختلفة على انشاء هيئة مختصة في شؤون الاستثمار تهدف الى إزالة كافة العقبات التي تواجه المستثمر الأجنبي) كاستصدار التراخيص الإدارية، قرارات إقامة